

Document: EB 2006/89/R.50  
Agenda: 22 (a)  
Date: 1 November 2006  
Distribution: Restricted  
Original: English

**A**



## اتفاقية إطارية للتعاون المشترك بين المؤسسات مع مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا

المجلس التنفيذي - الدورة التاسعة والثمانون  
روما، 12-14 ديسمبر/كانون الأول 2006

---

للموافقة



## مذكرة إلى السادة المدراء التنفيذيين

هذه الوثيقة معروضة على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات المجلس التنفيذي، يرجى من السادة المدراء التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية قبل انعقاد الدورة إلى:

**Jean-Jacques Gariglio**

مدير البرنامج القطري

هاتف: 2343 - 5459-06-39+

بريد إلكتروني: [j.gariglio@ifad.org](mailto:j.gariglio@ifad.org)

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

**Deirdre McGrenra**

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئاسية

هاتف: 2374 - 5459-06-39+

بريد إلكتروني: [d.mcgrenra@ifad.org](mailto:d.mcgrenra@ifad.org)



## توصية بالموافقة

المجلس التنفيذي مدعو إلى الموافقة على التوصية الخاصة بالاتفاقية الإطارية للتعاون المشترك بين المؤسسات مع مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا، الواردة في الفقرة 2.



## اتفاقية إطارية للتعاون التقني المشترك بين المؤسسات مع مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا

- 1- المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة بأن الصندوق ينوي عقد اتفاقية إطارية للتعاون المشترك بين المؤسسات مع مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا.
- 2- عملاً بالبند 2 من المادة 8 من اتفاقية إنشاء الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، يرجى من المجلس أن يفوض رئيس الصندوق بالدخول في مفاوضات من أجل التوصل إلى اتفاقية إطارية مع مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا للتعاون بينهما على النحو الوارد في الملحق. وسيعرض نص الاتفاقية بالصيغة التي يتم التفاوض بشأنها والتوصل إليها على المجلس للاطلاع عليها في دورة لاحقة.
- 3- يحتوي الملحق معلومات عن مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا وعن الغرض من هذه الاتفاقية.





## مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا

### إنشأؤه

أنشئ مصرف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفرنزويلا بموجب مرسوم القانون رقم 1274، تاريخ 10 أبريل/نيسان 2001 ليخلف صندوق الاستثمار الفرنزويلي. والمصرف مؤسسة ترتبط بوزارة المالية وتتمتع باستقلال ذاتي وتضطلع بمهمة الوكيل المالي للدولة من أجل توفير التمويل للمشاريع الموجهة نحو تشجيع اللامركزية الاقتصادية وتحفيز الاستثمارات الخاصة في المناطق الفقيرة ودعم مشاريع محددة من أجل التنمية الاقليمية.

### هيكلته

يتألف الهيكل الإداري للمصرف مما يلي: (1) الجمعية العامة التي تضم وزراء التخطيط والمالية والانتاج والتجارة والطاقة والمناجم ورئيس المصرف؛ و(2) المجلس التنفيذي الذي يضم رئيس المصرف وخمسة مديرين ومناوبين عنهم يعينهم رئيس الجمهورية، و(3) رئيس المصرف؛ و(4) المدير العام وخمسة نواب للرئيس (لشؤون القروض، والتعاون والتمويل الدوليين، وإدارة الأموال، والتمويل، والإدارة).

### رسالة المصرف وأهدافه الاستراتيجية ومسؤولياته

رسالة الصندوق هي تعزيز التنمية الاقتصادية-الاجتماعية المستدامة من خلال الدعم التقني والمالي. وأهدافه الاستراتيجية هي توفير التمويل من أجل التنمية المتوازنة لمختلف الأقاليم ومساندة مشاركة رأس المال الخاص في الاستثمارات ذات الأولوية الفائقة في اطار النموذج الانمائي الداخلي للحكومة. ويتولى المصرف أيضاً مسؤولية ما يلي: (1) برامج التعاون والتمويل الدوليين مع البلدان النامية؛ و(2) توفير التمويل لبلدان البحر الكاريبي لشراء النفط من جمهورية فنزويلا البوليفارية بموجب اتفاقية سان خوزيه؛ و(3) العلاقات مع المنظمات الدولية مثل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومصرف التنمية الكاريبي ومنظمة البلدان المصدرة للنفط.

### مهامه الرئيسية

تشمل المهام الرئيسية للمصرف ما يلي: (1) تمويل ومساندة التنمية الاقليمية والاستثمارات متوسطة إلى طويلة الأجل؛ و(2) تمويل مبادرات القطاعين العام والخاص في مجال البنى الأساسية والمشاريع التي تتطوي على ابتكارات تقنية ونقل وتطوير للتكنولوجيا؛ و(3) إدارة الموارد المالية لكيانات القطاع العام التي تسعى إلى تحقيق اللامركزية واللامركز الاقتصاديين؛ و(4) تقديم الدعم التقني والمالي من أجل توسيع البنى الأساسية الاجتماعية وهيكل الانتاج وتنويعها وتحديثها وتعزيز قدرتها على المنافسة؛ و(5) الاضطلاع بأعمال الوصاية؛ و(6) إدارة الموارد من الكيانات متعددة الأطراف والبرامج الثنائية وغيرها من برامج التعاون الدولي؛ و(7) استحداث برامج تعاون داخلي ذات طابع تجاري وتقني ومالي وفق ما تقرره الحكومة بموجب سياستها الخارجية.

## الصناديق المستقلة

يجوز للمصرف بموجب ولايته أن يستخدم موارده من الهبات لإنشاء صناديق مستقلة ذات أهداف محددة. ولا تتمتع هذه الصناديق بوضع قانوني وتخضع لإدارة الصندوق.

## أهداف التعاون بين المصرف والصندوق

يهدف المصرف والصندوق من خلال اتفاقية التعاون بينهما إلى العمل معاً من أجل تعزيز وتحديد ووضع وتمويل البرامج والمشاريع والأنشطة الرامية إلى مكافحة الفقر الريفي وتعزيز التنمية الريفية في أمريكا اللاتينية والكاريبي.

وسيخصص المصرف لهذه الغاية مبلغاً يصل إلى 15 مليون دولار أمريكي في العام من صندوقه المستقل للتعاون الدولي من أجل تمويل المشاريع التي يطورها الصندوق لإقليم أمريكا اللاتينية والكاريبي. وستطبق في هذا المجال أحكام وشروط قروض كل من الصندوق المستقل والصندوق وسيتم التوقيع مع البلدان المقترضة على اتفاقيات التمويل المطلوبة من أجل عمليات التمويل المشترك بموجب اتفاقية التعاون هذه. وسيتعاون المصرف والصندوق تعاوناً وثيقاً أيضاً لحشد الموارد المالية اللازمة لهذه العمليات من المنظمات الأخرى على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية.

وستشمل الأنشطة الرئيسية التي تدخل في إطار هذه الاتفاقية ما يلي: (1) تحديد ودعم استراتيجيات الحد من الفقر الريفي المطلوبة وتصميمها وصياغتها على الصعيد الإقليمي وشبه الإقليمي والقطري وكذلك برامج ومشاريع وأنشطة الحد من الفقر الريفي والتنمية الريفية؛ و(2) وضع خطة عمل وميزانية وإقرارها وتنفيذها؛ و(3) تمويل البرامج والمشاريع والأنشطة وفق خطة العمل السنوية، و(4) متابعة تنفيذ البرامج والمشاريع والأنشطة المعتمدة.

يتولى مكتب نائب الرئيس لشؤون التمويل والتعاون الدوليين في المصرف وشعبة أمريكا اللاتينية والكاريبي في الصندوق تنفيذ اتفاقية التعاون والتقيدها بها وتنفيذ خطط العمل السنوية. وستتحمل كل مؤسسة ما يخصها من تكاليف التشغيل والموظفين، أما تكاليف اجتماعات العمل وحلقات العمل والمؤتمرات وغيرها فيتم إقرارها وفق الإجراءات الداخلية لكل من الطرفين. وينبغي أن تعرض البرامج والمشاريع والأنشطة التي تطور في إطار اتفاقية التعاون هذه على السلطات الداخلية المعنية والهيئات الرئاسية لكلتا المؤسستين لإقرارها.

سيتم الاتفاق على آليات الإدارة والإشراف للعمليات الممولة بالمشاركة بمراعاة نقاط قوة كل مؤسسة ومزاياها النسبية.

